

9481 - حكم من وجد بللاً في ثيابه ولم يميزه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول اذا كان الشخص نائماً واستيقظ ورأى على ثيابه آآ ماء او اثار ماء لكنه لا يدري ما نوعه وهو لا يفرق بين المني وغيره اه وقد صلى اه ولم يغتسل ثم تذكر بعد ذلك انه قد حلم حلماً جعله يحتلم. اه فماذا - [00:00:00](#)

يجب عليه هل يعيد الصلوات التي صلاها ام ماذا يعمل نعم اذا كان عرف انه مليء يغتسل ويصلي جنابة ويعيد الصلاة التي صلى اما ان كان لم يتنكر شيئاً من ذلك والماء اشتبه عليه لا يعرفه هل هو مني او بول - [00:00:20](#)

فانه يغسل ثوبه من باب الحيطة ولا يلزمه غسل جنابة الا اذا غلب على ظنه انه مني اما اذا لم يعلم فانه يدع ذلك ولا يلزمه غسل الثوب ولا الغسل من الجنابة الا اذا عرف انه - [00:00:37](#)

باول او عرف انه مذي يغسل الثوب الذي يرش الثوب والبول يغسله غسلًا ويعصره قل من طاهر لا يجوز لا يجب غسله لكن اذا فركه او غسله يكون اولى وافضل - [00:00:53](#)

فان غلب على ظنه انه مليء وجب عليه الغسل وان غلب على ظنه انه بول وجب عليه غسل الثوب والتنظف من هذا البول الذي اصاب فخذاه او اصاب غير ذلك - [00:01:06](#)

الحاصل انه عرف انه مليء او غيره اظنه انه مني فانه يغتسل ويصلي ما فعل من الصلوات بغير مسلم وقد يتبين ذلك عن ملاعبة او تفكير عند النوم فانه في الغالب يكون - [00:01:19](#)

فهمنيا او مليا يختلفان المنمة والغليظ يتبين والمريء معه ضعيف يكون له اثر الشهوة في الثوب ولا يكون المانيا فهو ينبغي له ان يتحرى هذا الشيء ويحرص ان ظهرت امارات لمن اغتسل - [00:01:35](#)

ويضاف امانة امارات الذي غسل رش ثوبه ذكره واستنجى ويكفي هذا وان كان بولا والبول لا يخفى ايضاً غسل الثوب غسل ما اصاب الثوب واصل ما اصاب فخذان اصابه شيء - [00:01:53](#)

ويكفي الوضوء الشرعي الاستنجاء والوضوء الشرعي بارك الله فيك - [00:02:11](#)